

والكذب لانه انما يجرى الامر زائد فقط ويدخر فيه الامر
 لشخصي باكل الطعام فقد يحتم صدق كما اذا فرغ منه خلوص
 المؤدة ويحتم كذبهم اذا فرغ منه بحرياء او عدم ما
 يأكل والصدق ومطابقة الخبر لما في نفس الامر سواء خالف
 الاعتقاد ام لا كما لا قرار بالرسالة من الخبر ان حصلت من
 المؤمنين فهو صدق ووافق الاعتقاد وان حصلت من المنافق
 فهو صدق وخالف الاعتقاد والكذب بعدم مطابقة الخبر لما
 في نفس الامر سواء وافق الاعتقاد ام لا كعدم العلم ان
 حضر من الفلاسفة فهو كذب وموافق الاعتقاد وان حضر
 من السني فهو صدق بخلافه فهو كذب وخالف الاعتقاد
 والامانة والتبليغ فقط حفظ الجوارح الظاهرة والباطنة
 من التلبس بما نزي الله عنه نهي تحريم وكراهة والحياة

الى امر زائد فقد يحتم كذب به كتول العشرة الارادة لا يتعلق
 بالكافر والمعاصي والمنافق والقدرة للحادثة مؤثرة وكقول
 القائل الاربعة اقل من الثلاثة ونحوه بين الضروريات ويدخل
 في قولنا لانه القسمان الاخر كما يدخل الاول وهو ما يحتمل
 الصدق والكذب مطلقا ويخرج به الامر لشخصي باكل الطعام
 فبالنظر الى ذاته لا يحتمل الصدق والكذب لانه انشاء وبالنظر
 الى امر زائد فقد يحتم الصدق اذا فرغ منه خلوص المؤدة
 ويحتم الكذب اذا فرغ منه الرياء او عدم ما ياكل الانشاء
 ما لا يحتمل الصدق والكذب لانه وهو ما يشتمل الامر مخوف
 وافعل والنواهي نحو لا تقم ولا تتعد والاستفهام والتمني
 ولا يشتمل القسمين الاخرين من اقسام الخبر الثلاثة وقولنا
 لانه يخرج به القسمان الاخران فان عدم احتمالهما الصدق
 والكذب

